

**باب الفسحة**

بحر حاكم عليها المتنع في ثابته وتعد بل شرم  
ان لم يضربا لك للفسحة وضم رجا لرضا والفرجة  
ويصحب الحاكم جراد ذكرا ملك عدلا في الحساب مهرا  
وشربله امتان اذ يقوم وجب لا تقوم فردا يقسم

**باب الشهادة**

وانما نقل مني اسلمنا ملك حرا ناطقا قد علمنا  
عبد لا على كيرة ما اوزما طوعا ولا اضغيرة قد نرما  
او تاب مع قرابين اذ صلح والاختيار سنة على الاصح  
مروءة المذلة وليس جار لنفسه نفقا ولا دافع ضار  
او اصل او فرع لمن يشهد له كما على عبده من يقيله  
ويشهد الا على يدي يروي ان سبق بحل او عقر اعترف  
وتسامع زجاج وجمام وقف ولا نشت بلا انما  
والزنا ربعة ان ادخله في وجهها كورد في كوله  
وغيره امتان كافر الزنا والهلل الصوم عبد بينا  
ورجل وامرئان او رجل ثم اليمين المال او بهما اول  
اليه كالموتحة الذي جهل بغيرها او حق كالا

وسد

وسبب المال كالا قاله والبيع والصفان والحواله  
ورجل وامرئان او بيع سائما الرجال لا يطلع  
عليه كالرضاع والولادة وعيها والرضى والتمارة

**باب الدعوى**

ان تمت الدعوى لشي علمنا سال قاض خصمه وحكما  
ان يعترف خصم فان وجد بينة تجعد مع حكم  
وجبت للبينة فالمدعي عليه حلف جيت مدع دعا  
فان ابار ذمة على ادي وباليه يستوف المدعي  
والمدعي عيناها بتفرد اجداها فهي لمن له اليد  
وجبت كانت معها وطهر بينان حلفا ونسبت  
وحلوا الحاكم من توجهت عليه دعوى وسوا جيت  
لله والقاضي ولو مغرولا وشاهد والمكسر التوخيلا  
بناكما اجاب دعوا حلفا وبقي عليه فعل غيره نفي

**كتاب العتق**

يصح عتق من مملوك مملوك صرحه عتق وتحرير وفك  
لقة وصح بالكتاب مع بنية منه كيا مولاه  
وعتق جرمين وقيقه سرا او شركة مع غيره اذ افسرا  
فاعتق عليه ما بقي بغيره في الحال والمصرفه حصنه